

المُساعدة (المُعونة) المالية: معلوماتٌ لكل الذين ينتقلون من مُخيماتٍ إلى مراكز الإِسْتِضافة التابعة للمُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.

شهر آذار (مارس) 2017

هل تمّ نقلكم مؤخراً من مخيمٍ رسمي تُديره الحكومة، إلى مركز إِسْتِضافة آخر، كفندق أو شقة، تتم إدارته من قِبَل مُنظمةٍ تتعاون مع المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة؟

في حال حُصُول هذا الشيء، فيجب أن تعرفوا ما يلي:

- ستستمرّون بالحُصُول على المُساعدة (المُعونة) المالية في مكان سكنكم الجديد.
- سيتم منحكم بطاقةً جديدةً في المكان الذي انتقلتم إليه، بِمُجرّد أن تُخبروا المنظمة التي تتعاون مع المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة في المكان الذي تصلون إليه وفي المكان الذي كنتم تعيشون فيه حتى تلك اللحظة. هذه المعلومة مُهمّةٌ وسيتمّ التحقق منها قبل منح المُساعدة المالية لكم ولعائلتكم.
- البطاقة التي حصلتم عليها في المكان الذي كنتم تسكنون فيه ستستمرّ بالعمل ولكن لن يتمّ إيداع أي مبلغٍ ماليٍ فيها ثانية. ومعنى ذلك أنه باستطاعتكم إِسْتِخدامها إلى حين نفاذ المبلغ المالي الموجود فيها.
- قيمة المبلغ المالي للمُساعدة التي ستحصلون عليها بعد إِنْتقالكم، يعتمد على نوع مركز الإِسْتِضافة الذي انتقلتم إليه وإذا ما كان يُقدّم لكم وجبات طعامٍ أم لا.
- مثال: إذا انتقلتم إلى فندقٍ حيث تُقدّم لكم فيه وجبات طعام، حتى في حال وجود مطبخٍ مُشتركٍ أو مطبخٍ مهني (خاص بالفندق)، فإنّ المبالغ التي ستُودع في بطاقتكم ستكون هي نفسها التي تتقاضونها الآن، في مخيمٍ حيث يُقدّم لكم فيه طعام.
- مثال: إذا انتقلتم إلى شِقّةٍ، حيث ستكون لديكم إمكانية تحضير الوجبات أو يوجد فيها مطبخٌ خاص، فإنّ المبالغ التي ستُودع في بطاقتكم ستكون أكبر من تلك التي يتمّ وضعها الآن في مخيمٍ حيث يُقدّم لكم فيه الطعام، وذلك لأنكم لن تستلموا وجباتٍ جاهزةٍ بعد الآن.

ماذا يجب أن أفعل؟

- قبل مُغادرتكم، يُرجى إعلام المنظمة التي تساعدكم مالياً وإدارة المُخيم حيث تسكنون، ومن أي مكان قد تنتقلون منه.
- بمجرد وصولكم إلى مسكنكم الجديد، يُرجى إعلام المنظمة المتعاونة مع المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، التي تُقدّم المُساعدة المالية في مسكنكم الجديد، عن المكان الذي أنيتم منه وعن المنظمة التي كانت تُقدّم لكم المُساعدة المالية إذا كان ذلك مُمكناً.

هل سأستمر بالحُصُول على المُساعدة المالية في مكان سكني السابق؟

- كلاً، عندما تغادرون مكان سكنكم، ستحصلون على المُساعدة في مكان إقامتكم الجديد فقط.

- لكي يتم تفادي التسجيل المُتكرّر، ولكي تستطيع كل المُنظمات التي تُقدم المُساعدة المالية أن تساعد أكبر عددٍ مُمكنٍ من الناس، فإنّ مُساعدتكم المالية في المُخيم سيتم قَطْعُها حالما تنتقلون إلى شقّةٍ أو فُنْدقٍ تتم إدارتهما من قبل مُنظمة متعاونة مع المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.
- الأماكن محدودة في جميع مراكز الإستضافة، وبالتالي فإنّ إمتلاككم لحاوياتٍ (كونتينيرات) أو عُرفٍ في مُخيمٍ ما بعد مغادرتكم منه، يعني بقاء عددٍ أقلّ من الأماكن المتوفّرة للناس الذين هم بحاجةٍ لهذه الأماكن.
- تمّ إتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تكرار مثل هذه الحوادث وتسوية وُضْع الحالات الجارية من هذا النوع.
- طالما أنّ جميع المُنظمات وجميع البرامج لديها ميزانيةٌ محدودة، فإنّ نظام التحقّق وتحديد الهوية سيكتشف التسجيل المُتكرر وسيُسجّله في ملفكم. ومن المُمكن أن يُؤثّر ذلك على فرص حُصولكم على مساعداتٍ في الوقت المُناسب في المستقبل القريب. إذا حصلتم على مساعدةٍ مُضاعفةٍ سواءً كان ذلك مقصوداً أو عن طريق الخطأ فإنّ ذلك سيؤثّر على المُستحقّين للمساعدة وعلى المُستفيدين من البرنامج.

في حال إنتقالي، متى سيتم إيداع النقود في بطاقتي الجديدة؟

- ستحصلون على المُساعدة المالية بشكلٍ شهري، وبالتالي، ففي حال إنتقلتم في بداية أو في مُنتصف الشهر، فستستلمون المُساعدة القادمة في الشهر القادم، في مسكنكم الجديد. على سبيل المثال: إذا تلقيتم مُساعدةً ماليةً بتاريخ 2 شباط (فبراير) في المخيم الذي كنتم تسكنون فيه وانتقلتم إلى مكانٍ إسكانٍ تابعٍ للمُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 15 شباط (فبراير)، فستحصلون أيضاً على نُقودٍ في يوم الدّفْع القادم في مراكز السّكن التابعة للمُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة لشهر آذار (مارس).
- ولأنّه من المُحتمل عدم منجّم بطاقة جديدة وعدم دفع المبلغ مباشرةً بعد وُصولكم إلى المسكن الجديد، فيجب عليكم أن تنتبهوا وأن لا تُنفقوا جميع الأموال التي أُعطيّت لكم قبل مُغادرتكم للمُخيم وانتقالكم لمركز الإستضافة. في حال فعَلتم ذلك، فيجب أن تعرفوا بأنكم لن تستلموا مساعدةً ماليةً طارئةً قبل الشهر القادم.
- إذا فقدتم تاريخ الدّفْع عند انتقالكم أو إذا انتقلتم إلى مركز إستضافة حيث يجب أن تُحصّروا الطعام فيه بأنفسكم، فنرجو أن تتواصلوا مع مُوظفي المُنظمة المتعاونة مع المُفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة التي تُدير مركز الإستضافة لتشرحوا مُشكلاتكم.

ما الذي تُعطيهِ المُساعدة (المعونة) المالية؟

المبالغ التي تُمنَح لكم من خلال هذه المُساعدة المالية تُعطي الإحتياجات اليومية الأساسية لأسرتكم مثل الغذاء والتنفّلات والاتصال والألبسة وأدوات التنظيف والأدوية البسيطة للحالات الطارئة واللوازم المدرسية الأساسية.

هل يمكنني الحصول على مساعدة مالية إضافية للتنقلات؟

إذا كنتم تعيشون في مركز استضافة مدعوم من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ومُجبرون على الذهاب إلى إدارة اللجوء أو إلى سفارة أو إلى مؤسسة صحية وإذا كانت هذه الأماكن تبعد مسافة كبيرة عن مسكنكم، فإنّ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ومن خلال المنظمة الإنسانية التي تُدير مكان سكّينكم، ستدعمكم مالياً من أجل هذا الانتقال. للمزيد من المعلومات يجب أن تتواصلوا مع مرشدكم الاجتماعي.

إذا كانت وجهتكم (المكان الذي تريدون الذهاب إليه) لا تبعد مسافة كبيرة عن مسكنكم، فإنّ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة لا تمنح تذاكر (بطاقات لوسائل النقل) للالتقاء بإدارات اللجوء للذين يُقيمون في مخيمات رسمية تُديرها الدولة أو في أماكن للسكن تُديرها المنظمات الإنسانية المُتعاونة مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة. التنقلات ضمن المدينة يجب تغطيتها من قبلكم، من مبلغ المساعدة المالية الشهرية.

إذا تمّ إبلاغكم من قبل إدارة اللجوء أنه تمّ إتخاذ قرارٍ لإعادة توزيعكم إلى بلدٍ آخر ضمن برنامج إعادة التوزيع (التوطين)، فإنّ المنظمة الدولية للهجرة ستكون هي الهيئة التي ستساعدكم للانتقال إلى هذا البلد. إذا أخبرتكم إدارة اللجوء بأنه تمت الموافقة على لم شملكم مع أفراد عائلتكم في بلدٍ آخر (حسب اتفاقية دبلن)، فإنّ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ستساعدكم لتنتقلوا إلى هذا البلد.

هل يمكنني الحصول على مساعدة مالية إضافية للعلاج الطبي؟

المُساعدة الشهرية لا تُغطّي العلاجات الطبية الاستثنائية أو الأدوية مُرتفعة الثمن أو الفحص الطبي الدوري للأمراض الحادة والمُزمنة أو الإعاقات أو العمليات الجراحية أو الولادة.

إذا كنتم تواجهون وضعاً صحياً يتطلّب عبءاً مالياً خاصاً، فمن المُحتمل أن يتم اختياركم للحصول على مُساعدة مالية إضافية. في مثل هذه الحالة نرجو أن تتواصلوا إما مع موظفي المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أو مع المنظمة التي تدعمكم في مكان سكنكم، ليتم إبلاغكم فيما إذا كان من المُمكن منحكم مساعدة.

معلومات أخرى:

المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ووزارة سياسة الهجرة والمنظمات الإنسانية المتعاونة يعملون معاً لتأمين تزويد المخيمات أو مراكز الإستقبال بالخدمات ويحاولون بشكلٍ مُستمر أن يُحسّنوا أوضاع سكنكم. البرامج المُستمرة للمُساعدة المالية مُوجهة للذين يسكنون في مخيمات أو مراكز إستقبال وحجم مبالغ المُساعدة يُحتسب على قدر حجم العائلة وإذا ما كان هناك توزيع للطعام في مكان الإقامة أم لا. المبالغ يجب أن لا تتخطى دحلّ التضامن الاجتماعي، وهو برنامج شبكة التأمين الذي يُقدّم من قبل الدولة اليونانية للمواطنين اليونانيين. وعلى الرغم من أن المبالغ لا تختلف، فإنّ المنظمات المُختلفة تقدم مُساعدة مالية في مناطق مُختلفة وبرامج إسكان.

تعاونكم في سبيل توزيع المُساعدة المالية بشكلٍ صحيحٍ وعادلٍ سيتمّ تقديره عالياً.